



الجمهورية العربية المتحدة

# الجريدة الرسمية

(العدد ١٤٩) الصادر في يوم الاثنين ٢٩ المحرم سنة ١٣٨٢ - ٢ يولييه (تموز) سنة ١٩٦٢ (السنة الخامسة)

رياسة الجمهورية

ديوان كبير الأمناء

وافق السيد رئيس الجمهورية على الإذن :

للسيد حسن فهمى رجب ، السفير بوزارة الخارجية ، وسفير الجمهورية [ السابق في يوجوسلافيا ، في قبول وحمل وسام العلم الوجودى من الطبقة الأولى ، الذى منحه في هذا العام من الحكومة الوجودية .

وللسيد حسن فهمى العيسى ، المستشار التجارى لسفارة الجمهورية العربية المتحدة في روما ، في قبول وحمل وسام الاستحقاق للجمهورية الإيطالية من طبقة كومندور .

وللسيد نبيل عبد الله العربى ، نائب قنصل الجمهورية العربية المتحدة في الخرطوم ، في قبول وحمل وسام الاستحقاق للجمهورية الإيطالية من طبقة شفاليه .

وللسادة المينة أسماؤهم بعد ، في قبول وحمل وسام سان سيلفيستر من طبقة كومندور ، الذى منحوه في هذا العام من حكومة الفاتيكان :

الأستاذ كليل قسيس ، المحامى .

السيد فوزى بولس نصير ، التاجر .

الأستاذ فرنسيس بطرس ، المحامى .

الأستاذ جبرائيل بطرس ، المحامى .

الأستاذ هنرى نصيف المصرى ، المحامى .

الدكتور موريس نزام ، الطبيب .

الأستاذ نصيف عزيز نزام ، المحامى .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٠١٤ لسنة ١٩٦١ بربط ميزانية الوزارات والمصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالي للسنة المالية ١٩٦١ / ١٩٦٢ ؛

قرر :

مادة ١ - يعتمد في ميزانية السنة المالية ١٩٦٢ / ١٩٦١ القسم ١ ( رئاسة الجمهورية ) الباب الثانى بند ( ١٥ ) تعديل تسمية "إعانة صندوق الخدمة الاجتماعية للموظفين والمستخدمين والعمال" إلى "إعانة صندوق الخدمات الطبية لموظفى وعمال رياسة الجمهورية" .

مادة ٢ - ترفع التأشير الخاصة بالبند (١٥) المشار اليه في المادة الأولى ويخصم بقيمة الاعتماد على الميزانية مقابل التغطية بحساب الأمانات (مبالغ مخصوم بها على مصروفات الميزانية) ، باسم "صندوق الخدمات الطبية لموظفى وعمال رياسة الجمهورية" .

مادة ٣ - على وزير شئون رياسة الجمهورية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برياسة الجمهورية في ٢٦ المحرم سنة ١٣٨٢ (٢٩ يولييه سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر